

عقد اتفاق

تم عقد هذا الاتفاق في تاريخ / / بين كلا من:

طرف أول: شركة كارتون لاب سجل تجاري رقم: ٣١٨٤٨ ويمثلها السيد/ حسام محمد موسى

بصفته رئيس مجلس إدارة الشركة ومالكها

وطرف ثان: وجنسيته:

بطاقة رقم قومي/جواز سفر رقم:

والملقب بـ:

وحيث أن الطرف الأول شركة متخصصة في إنتاج المحتوى الإلكتروني وتصميم وإنتاج وتطوير البرامج والتطبيقات والتدريب عليها وأعمال التوصيف والتحليل والتصميم

وحيث أن الطرف الثاني قد تقدم للالتحاق بالبرنامج التدريسي للطرف الأول فإن الطرفين اتفقا على ما يلي:

1 - مقدمة هذا العقد جزء لا يتجزأ منه.

2 - هذا العقد من أربع ورقات وقد تم تحرير نسختين ليحتفظ كل طرف بنسخة في تاريخ توقيعه.

3 - في حالة وجود أي تعديلات أو إستثناءات في أيّاً من شروط هذا العقد يجب أن يتم التوقيع عليه من قبل الطرفين.

4 - قبل البدء في التدريب من حق الطرف الأول قبول أو رفض اشتراك الطالب (الطرف الثاني) أو بدهنه التدريب لديه وعند الرفض يسترد الطرف الثاني مصاريف الشهر الأول التي دفعها عند التعاقد كاملة بشرط إحضار إيصال الدفع ونسخة العقد التي معه وعليه يتم إلغاء هذا العقد.

5 - في حالة طلب الطرف الثاني الغاء التعاقد أو عدم حضوره في الموعد المحدد عند بداية التدريب والذي وقع عليه في إيصال الدفع يحق له استرداد المصاريفات التي دفعها بعد خصم قيمته 15% من إجمالي المبلغ.

الالتزامات وشروط جزائية على الطرف الأول (كارتون لاب):

1 - يقوم الطرف الأول (شركة كارتون لاب) بتدريب الطرف الثاني لمدة سبعة أشهر بواقع محاضرتين أسبوعياً على برنامج (ثري دي مانيا وبرامج أخرى) وذلك مقابل مصاريف دفعها الطرف الثاني قدرها 4500 جنيه (أربعة آلاف وخمسمائة جنيه مصرى) للطرف الأول عند التعاقد .

2 - يلزم الطرف الأول بتوظيف الطرف الثاني بعد انتهاء مدة تدريبه كاملة وهي 7 أشهر من التدريب بشرط اجتيازه للإختبارات في نهاية كل تخصص بنجاح وتقديم كافة الأوراق المطلوبة قبل نهاية الشهر السادس كحد أقصى وهي (صورة المؤهل الدراسي الجامعي وشهادة إنهاء الخدمة العسكرية او افاء نهائى للذكور وفيش وتشبيه موجه لشركة الطرف الأول وتوقيع عقد التوظيف لدى الطرف الأول) وقد يطلب الطرف الأول الإطلاع على أصول تلك الأوراق على أن تكون تلك الوظيفة في (شركة كارتون لاب) بعقد لمدة سنتين قابل للتجديد براتب يتراوح بين 4000 إلى 6000 جنيه مصرى (أربعة إلى ستة آلاف جنيه مصرى) كما يحدده الطرف الأول وذلك عند استلامه وظيفته بكلارتون لاب.

3 - بعد انتهاء فترة التدريب والتي تستمر لمدة 7 أشهر تدريبية وتقديمه كافة الأوراق المشار إليها في البند السابق في نهاية الشهر السادس وليس بعد ذلك ولم يقم الطرف الأول بتوفير الوظيفة الموضحة بالبند السابق في فترة أقصاها شهرين إضافيين بعد إنتهاء التدريب يلزم الطرف الأول (كارتون لاب) برد المصاريفات الشهرية التي حصل عليها من الطرف الثاني طوال فترة التدريب بعد خصم 30% منها كمصاريف تشغيل وتسدد للطرف الثاني مقدمة على 3 دفعات بواقع دفعه كل أول شهر كشرط جزائي يتحمله الطرف الأول ولا يحق للطرف الثاني المطالبة بذلك الشرط الجزائى في حالة امتناعه عن توقيع عقد التوظيف المقدم له من الطرف الأول في نهاية الشهر السادس من التدريب كحد أقصى.

- 4

لا يسري الشرط الجزائي المذكور في البند السابق إلا بعد قضاء الطرف الثاني 9 أشهر من تاريخ بداية التدريب منهم 7 أشهر من التدريب لدى الطرف الأول غير متضمنين فترات الإنتظار أو التأجيل إن وجدت كما إنه لا يسري إن تأخر الطرف الثاني أو تفاسع عن تقديم الأوراق المطلوبة منه كاملة أو إمتناعه عن توقيع عقد التوظيف الخاص به في نهاية الشهر السادس من التدريب كحد أقصى.

- 5

في حالة حدوث ظروف فهرية بالبلاد خارجة عن إرادة الطرف الأول كالثورات والحروب والانهيارات الاقتصادية أو ما شابه ذلك والتي تعيق دون استمرار المشروع فإن الطرف الأول غير مطالب برد أي مصروفات شهرية دفعها الطرف الثاني أو استمرار بنود والالتزامات هذا العقد في تلك الظروف.

الالتزامات وشروط على الطرف الثاني

- 1

في حالة طلب الطرف الثاني الغاء التعاقد أثناء التدريب يتم احتساب الفترة التي قضتها في التدريب وتتكلفها طبقاً للسعر الموضح للكورس المكثف وهو 800 جنيه شهرياً (ثمانمائة جنيه مصرية) وتحصم من إجمالي المبلغ الذي دفعه عند التعاقد ويرد إليه باقي المبلغ ويتم حساب مصروفات الشهر كاملة حتى وإن حضر الطرف الثاني محاضرة واحدة منه.

- 2

من حق الطرف الأول تأجيل الدراسة لفترة أقصاها شهرين عن تاريخ البدء المحدد بإيصال الدفع مع الالتزام بالمواعيد المناسبة للطرف الثاني كما وردت بإيصال الدفع وفي حالة طلب الطرف الثاني الإلغاء قبل البدء فيتم خصم 15% من إجمالي المبلغ كما وضح من قبل ولكن إن تأخر الطرف الأول أكثر من شهرين عن الموعد المحدد بإيصال الدفع فمن حق الطرف الثاني حينها استرداد مصاريف الحجز كاملة.

- 3

في حالة تأخر الطالب أكثر من 30 دقيقة عن بداية المحاضرة يمنع من دخول المحاضرة والطرف الأول غير مطالب بتعويضها له.

- 4

يلتزم الطرف الثاني بالأداب وقواعد الأخلاق العامة بمكان التدريب سواء مع باقي الطلاب أو مع أي من العاملين بالمكان بلا استثناء أو تمييز وإلا يعتبر حينها هذا العقد لاغياً ولا يحق للطرف الثاني استكمال الدراسة أو مطالبة الطرف الأول بأي مستحقات مالية كما لا يحق له طلب التوظيف لدى الطرف الأول وقد وافق الطرف الثاني على ذلك.

- 5

في حالة انقطاع الطالب عن الدراسة لمدة 4 محاضرات متتالية يعتبر هذا العقد لاغياً تماماً ولا يحق للطرف الثاني استكمال الدراسة أو مطالبة الطرف الأول بأي مستحقات مالية كما لا يحق له طلب التوظيف ويمكنه فقط إستكمال التدريب كمترب بدون عقد.

- 6

في حالة تأخر الطرف الثاني أو تفاسع عن تقديم الأوراق المطلوبة منه كاملة أو توقيع عقد التوظيف في نهاية الشهر السادس من التدريب كحد أقصى يعتبر هذا العقد لاغياً من تلقاء نفسه وليس له الحق في مطالبة الطرف الأول بأية مستحقات مادية.

- 7

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على المكان والأجهزة المستخدمة أثناء التدريب لدى الطرف الأول وأي تلفيات يتسبب بها متعمداً يتحمل تكاليف إصلاحها كاملة.

- 8

العنوان المسجل بالعقد للطرف الثاني هو العنوان الصحيح وكذلك أرقام الهواتف التي قدمه الطرف الثاني خاصة به وصحيحة ومسئولة عنها مسئولية كاملة دون أدنى مسئولية على الطرف الأول وفي حالة تغييرها على الطرف الثاني إخطار الطرف الأول بها كتابياً لتعديلها.

اجتياز المستويات التعليمية

- 1

يتم عقد اختبار للطرف الثاني في نهاية كل تخصص ويجب أن يتجاوز تقديره في الاختبار 80% وإلا ستصبح هذا العقد لاغياً ويمكن للطرف الثاني حينها استكمال التدريب بدون عقد كمترب فقط.

- 2

الاختبارات لا تكون في أوقات المحاضرات بل يحضر الطرف الثاني في مواعيد محددة بالتنسيق مع الطرف الأول بشرط ألا تتجاوز مدة اختبار التخصص أسبوعاً كاملاً في المواعيد المتاحة التي يحددها الطرف الأول.

- 3

على الطالب اجتياز الاختبار خلال أسبوع كامل ولن يحق له إعادة أو تأخير أو تمديد الاختبار عن تلك المدة.

التأجيل المؤقت للدراسة مسموح فقط للطلاب

- الاجازات تمنح فقط (للطلاب الذين مازوا في مرحلة التعليم) بشرط ان تكون خلال فترة الامتحانات فقط ويجب طلب موعد الإجازة قبلها بشهر لإدارة كحد أقصى وإلا لن تقبل الإجازة.
- عند تقديم طلب بالتوقف المؤقت للإدارة يتم توقيف هذا العقد بشكل مؤقت لحين معاودة الطالب للدراسة يتم تحرير عقد تكميلي له مع تعديل التواريخ.
- لا يسمح بالإجازات إلا بعد مرور أول شهرين من التدريب وتمنح فقط للطلاب الذين مازوا في مرحلة التعليم فقط.

إضافات اتفق عليها الطرفين

- في حالة انتهاء الطرف الثاني من تدريبيه لدى الطرف الأول له الحرية في قبول وظيفته لدى الطرف الأول أو العمل في أي مكان آخر وليس للطرف الأول الحق في اجباره على ذلك.
- مواعيد المحاضرات يحددها الطرف الأول فقط وفي حالة عدم موافقة الطرف الثاني عليها فعليه الانتظار لمدة غير محددة لحين توافر مواعيد أخرى متاحة ولا يحق له سحب باقي مصروفات الكورس إلا في حالة الإلغاء الكامل وتحسب كما وضح من قبل وتتمدد تلك الفترة على العقد ولا تحتسب ضمن فترة التدريب المتفق عليها.
- يحق للطرف الثاني الحصول على شهادة من الطرف الأول بما درسه في حالة إلغاء عقده أو تقدمه للطرف الأول بطلب تحويله إلى مترب فقط بدون عقد بشرط اجتياز الطالب أول ثلاثة شهور تدريب لدى الطرف الأول.
- ورشة التدريب الأخيرة والتي تكون في الشهر السابع يقوم فيها الطالب بالحضور ثلاثة أيام في الأسبوع مدة كل يوم خمس ساعات في المواعيد التي يحددها الطرف الأول وفي حالة تأخر الطالب أكثر من نصف ساعة عن الموعد المحدد أو الغياب في أحد أيام الورشة يعتبر عقده لاغياً مع التأكيد أنه لا توجد أجازات مرضية.
- يتم تقييم عمل الطالب في الورشة الأخيرة في نهاية كل أسبوع وعدم تسليم الطالب للعمل المطلوب منه في الوقت وبالجودة المحددة من قبل الطرف الأول فلن يحق له استكمال الورشة ويعتبر حينها عقده لاغياً.
- في الورشة الأخيرة يتم تقديم الأعمال المطلوبة من الطرف الثاني بداية كل أسبوع ويلزم بالتوقيع على تنفيذها وموعد تسليمها
- الاختبارات التي يقوم بها الطرف الثاني تتم في مقر شركة الطرف الأول فقط.
- الذي يقوم بتقييم تقديرات الطلاب هو الطرف الأول فقط وقد وافق الطرف الثاني وارتضى بذلك ولا يحق له الاعتراض عليها.
- يجب أن يقوم الطرف الثاني بتوقيع عقد التوظيف المقدم له من الطرف الأول قبل بداية الورشة بثلاثة أيام كحد أقصى ولن يتسلم النسخة الخاصة به إلا بعد إنتهائه من الورشة الأخيرة وإجتيازها وإن لم يحق للطرف الثاني الحضور للورشة أو إستكمال العقد ويعتبر حينها هذا العقد لاغياً وليس له الحق في مطالبة الطرف الأول بأي مستحقات مادية أو عينية في حالة عدم إلتزامه بذلك
- تتوقف المحاضرات في الأجازات الرسمية والطرف الأول غير مطالب بتعويض تلك المحاضرات إلا أن رأي أنها ضرورية للإلتزام بموعد نهاية التدريب المتفق عليها

حالات يمنع فيها الطرف الثاني من استكمال دراسته لدى الطرف الأول بشكل نهائي

بما أن الطرف الأول يقوم بتدريب الطرف الثاني بغرض توظيفه لديه بما يتاسب مع احتياجاته ومتطلباته فذلك يتطلب أن يكون الطرف الثاني ملتزماً بالقواعد والسياسات الموضوعة من قبل الطرف الأول بشكل كامل لأن عدم الالتزام بذلك القواعد قد يعرض الطرف الثاني للحرمان من استكمال التدريب وقد يمنعه حتى من دخول الأكاديمية وحينها يعتبر العقد لاغيا من تفاصي نفسه في أيّاً من الحالات التالية:

- 1 التحدث بأسلوب غير لائق أو بصوت مرتفع مع أحد المدرسين أو العاملين بالأكاديمية.
- 2 الاعتراف على أيّاً من قواعد وسياسات وتوجهات الشركة أو الاستهتار بها.
- 3 العش أثناء الاختبار أو سرقة عمل طالب آخر وتسميتها باسمه.
- 4 سرقة أحد الأعمال الفنية للشركة والتي يتم عليها التدريب أو الدروس التعليمية دون إذن كتابي من الشركة بذلك ويحق للطرف الأول عند حدوث ذلك مطالبة الطرف الثاني بالتعويض المناسب حتى وإن تم الغاء هذا العقد أو أنهى الطرف الثاني فترة تدريبيه.
- 5 محاولة تسجيل شاشة العرض أو التسجيل الصوتي أثناء المحاضرة.
- 6 قيام أحد الطلاب بالتوقيع أو الحضور محل طالب آخر.
- 7 يمنع على الطرف الثاني من إنشاء أو الانضمام إلى أي جروب أو ما شابه على وسائل التواصل الاجتماعي يحمل إسم كارتون لاب سواء باللغة العربية أو الإنجليزية وإلا للطرف الأول الحق في مقاضاته ومطالبته بتعويض عن ذلك ويعتبر حينها هذا العقد لاغيا ويستمر هذا البند ساريا حتى بعد إنتهاء أو فسخ العقد ويسمح للطرف الثاني بالانضمام إلى الجروب الرسمي لكارتون لاب أو الصفحة الرسمية بموقع التواصل الاجتماعي فقط.
- 8 في حالة فسخ العقد بسبب تجاوز عدد مرات الغياب المسموح بها أو رسوب الطرف الثاني في اختبار التخصص على الطرف الثاني التوجّه للشركة وتسلیم العقد الخاص به خلال 10 أيام كحد أقصى ويمكنه الإستمرار في التدريب كمتدرب فقط بدون عقد.

حالات يتم فيها تحويل الطالب إلى متدرّب فقط بدون عقد

يمكن للطالب الاستمرار في التدريب لدى الطرف الأول والحصول على شهادة بما درسه لدى الطرف الأول للعمل بها لدى أي جهة أخرى ويتم حينها إلغاء العقد مع استمرار المتدرّب في التدريب فقط في الحالات التالية:

- 1 - تجاوز الطالب لعدد مرات الغياب المسموح بها.
- 2 - انخفاض تقيير الطالب في الاختبار عن نسبة 80%.

الطرف الثاني

الطرف الأول

تاريخ